

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠٠٢/٣/٢٦ لاعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/٤/٣٠ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات ١١٨٩٣٧٨,٨٦ جنيه (مليون ومائة وتسعة وثمانون ألفاً وثلاثمائة وثمانية وسبعون جنيهاً وستة وثمانون قرشاً فقط لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٦٧٩٤٠,١٤٣٦ جنيه (ستمائة وتسعة وسبعون ألفاً وأربعمئة وواحد جنيه وأربعمئة وستة وثلاثون مليمًا لاغير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٠٩٩٧٧,٤٢٤ جنيه (خمسائة وتسعة آلاف وتسعمائة وسبعة وسبعون جنيهاً وأربعمئة وأربعة وعشرون مليمًا لاغير) أضيفت للاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٣٨٢٢٢٧٤,١٥ جنيه (ثلاثة ملايين وثمانمائة واثنان وعشرون ألفاً ومائتان وأربعة وسبعون جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٤/٣٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب